

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-94

الصادر في الاستئناف رقم (E-133999-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنفة
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 2023/01/10م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/20م، من / ... هوية وطنية رقم (...)
بصفته وكيلًا عن المستأنفة بموجب وكالة رقم (...). على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-86) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- عدم قبول الدعوى شكلاً.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأينة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل محل الطعن الذي قضى بعدم قبول الدعوى شكلاً، وذلك بسبب رفعها دعوى سابقة أمام الدائرة برقم (E-57487-2021) خلال المدة النظامية، بالإضافة إلى أن الدائرة وجهت أثناء سير الدعوى إلى رفع دعوى جديدة وتعديل صفة مقدم الدعوى، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة، قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول دعوى المستأينة شكلاً، وحيث أن المستأينة تطالب بإلغاء قرار دائرة الفصل وذلك بسبب رفعها دعوى سابقة أمام الدائرة برقم (E-57487-2021) خلال المدة النظامية، بالإضافة إلى أن الدائرة وجهت أثناء سير الدعوى إلى رفع دعوى جديدة وتعديل صفة مقدم الدعوى، وحيث أن الثابت وفقاً للبيانات والمستندات المقدمة في الدعوى أن المستأينة تقدمت برفع دعوى سابقة برقم (E-57487-2021) وتاريخ 2021/07/03م، وقضى قرار دائرة الفصل فيها بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها من غير ذي صفة، وحيث أن دائرة الفصل طلبت من المستأينة رفع دعوى جديدة وتصحيح صفة مقدم الدعوى وعليه يكون رفع الدعوى الجديد صحيحاً نظاماً، وبما أن المستأينة تبلغت بقرار رفض الاعتراض بتاريخ 2021/06/03م، وتقدمت بدعواها السابقة بتاريخ 2021/07/03م، وحيث ثبت

أن المستأيفة تقدمت بالدعوى خلال المدة النظامية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الى قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف من / مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول استئناف / مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-86) وإعادة الدعوى الى دائرة الفصل للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...